

قصر :

مادة ١ - يفتح بميزانية المؤسسة المصرية العامة للنقل البرى للركاب بالأقاليم للسنة المالية ١٩٦٩/٦٨ بالباب الثالث الاستخدامات الاستثمارية اعتماد إضافي بمبلغ ١,٥٨٠,٣٠٠ جنيه ( مليون وخمسة وثمانين ألفا وثلاثمائة جنيه ) وذلك في مقابل زيادة اعتمادات الباب السادس قروض ومساهمة بنود ١ - قروض خارجية ( تسهيلات أثمانية ) بذات المقدار وذلك لمواجهة استكمال مشروع شراء سيارات لنقل الركاب بالأقاليم .

مادة ٢ - تعدل ميزانية صندوق الاستثمار للسنة المالية ١٩٦٩/٦٨ وفقاً لـ :

( أ ) زيادة الاستخدامات (إجمالي الاستثمارات) بمبلغ ١,٥٨٠,٣٠٠ ج ( مليون وخمسة وثمانين ألفا وثلاثمائة جنيه ) .

( ب ) زيادة الموارد ( الموارد المخصصة لمقابلة الاستثمارات - موارد من قروض أجنبية وتسهيلات أثمانية خارجية ) بمبلغ ١,٥٨٠,٣٠٠ ج ( مليون وخمسة وثمانين ألفا وثلاثمائة جنيه ) .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٥ جمادى الآخرة سنة ١٣٨٩ ( ١٨ أغسطس سنة ١٩٦٩ )

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٦٧ لسنة ١٩٦٩

بفتح اعتماد إضافي بمبلغ ٩٤ ألف جنيه بميزانية المؤسسة المصرية العامة للأثمان الزراعي والتعاوني للسنة المالية

١٩٦٩/١٩٦٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى موافقة مجلس الأمة ؛

قرر :

مادة ١ - يفتح اعتماد إضافي بميزانية المؤسسة المصرية العامة للأثمان الزراعي والتعاوني للسنة المالية ١٩٦٩/٦٨ زيادة الاستخدامات الرأسمالية ( باب ٣ - الاستخدامات الاستثمارية ) بمبلغ ٩٤,٠٠٠ جنيه ( أربعة وتسعين ألف جنيه ) لمواجهة الإجراءات الوقائية ضد الحريق بشون المؤسسة ومستودعاتها وذلك مقابل زيادة مماثلة في الإيرادات الرأسمالية بالباب السادس قروض ومساهمة ( قروض محلية ) .

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٦٥ لسنة ١٩٦٩

بفتح اعتماد إضافي مقداره ٣٠٠,٠٠٠ جنيه في ميزانية الخدمات للسنة المالية ١٩٦٩/١٩٦٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى موافقة مجلس الأمة ؛

قرر :

مادة ١ - يفتح في الميزانية الجارية للخدمات للسنة المالية ١٩٦٩/٦٨ أقسام عامة قسم ٣٨ فرع ٤ اعتماد إجمالي تحت التوزيع اعتماد اضافي قدره ٣٠٠,٠٠٠ جنيه ( ثلاثمائة ألف جنيه ) وذلك لمواجهة الزيادة في التكاليف المترتبة على تعيين الخريجين ، وذلك مقابل خفض فائض الإيرادات بذات القدر .

مادة ٢ - تعدل ميزانية صندوق الاستثمار للسنة المالية ١٩٦٩/٦٨ بمبلغ ٣٠٠,٠٠٠ جنيه ( ثلاثمائة ألف جنيه ) في مقابل زيادة احتياطي سداد أقساط واقراض جديد بذات القدر .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٥ جمادى الآخرة سنة ١٣٨٩ ( ١٨ أغسطس سنة ١٩٦٩ )

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٦٦ لسنة ١٩٦٩

بشأن فتح اعتماد إضافي قدره ١,٥٨٠,٣٠٠ جنيه بميزانية المؤسسة المصرية العامة للنقل البرى لركاب الأقاليم للسنة المالية ١٩٦٩/١٩٦٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى موافقة مجلس الأمة ؛